مجلة جامعة تشرين – سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية

اسم المقال: تداعيات العقوبات الاقتصادية الأحادية على سورية على الحق في التنمية
اسم الكاتب: د. عفيف حيدر، د. شادي شهيلة، نغم عبده
رابط ثابت: https://political-encyclopedia.org/index.php/library/5976
تاريخ الاسترداد: 2026/11/03 16:22 +03

الموسوعة السياسيّة هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت.
لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسيّة – Encyclopedia Political، يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسيّة – Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع https://political-encyclopedia.org/terms-of-use

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة جامعة تشرين – سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية – ورفده في مكتبة الموسوعة السياسيّة مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكريّة ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي ينضوي المقال تحتها.

Impact Of Unilateral Economic Sanctions On Syria On The Right To Development

Dr. Afif Haidar[*]
Dr. shadi shaile[**]
Nagham Abdah[***]

(Received 14 / 8 / 2023. Accepted 3 / 10 / 2023)

□ ABSTRACT □

The right to development is a new right that has been advocated by many international organizations, especially after the issuance of the Declaration on the Right to Development in 1986, because the development process affects all economic, human and material sectors. It is a right for all countries and peoples. However, the unilateral economic sanctions imposed on Syria, especially after the start of the war in 2011 by the United States of America and the European Union, did not take into account this right. These sanctions have led to negative results that have affected all sectors, and violate human rights in Syria, including the right to development. The living conditions of the Syrian people have deteriorated, the poverty rate has increased, the unemployment rate has increased significantly, and the GDP has decreased.

Key words: unilateral economic sanctions - right to development - living conditions – unemployment – GDP.

Copyright **:**Tishreen University journal-Syria, The authors retain the copyright under a CC BY-NC-SA 04

[*]**Professor, Department Of Economics And Planning, Faculty Of Economics, Tishreen University, Lattakia, Syria.**
[**]**Assistant Professor, Department Of Economics And Planning, Faculty Of Economics, Tishreen University, Lattakia, Syria.**
[***]**Postgraduate Student, Department Of Economics And Planning, International Relations, Faculty Of Economics, Tishreen University, Lattakia,Syria.**

تداعيات العقوبات الاقتصادية الأحادية على سورية على الحق في التنمية

الدكتور عفيف حيدر*
الدكتور شادي شهيلة**
نغم عبده***

(تاريخ الإيداع 14 / 8 / 2023. قُبِل للنشر في 3 / 10 / 2023)

□ ملخّص □

يعتبر الحق في التنمية من الحقوق الجديدة والتي نادت بها العديد من المنظمات الدولية وخاصة بعد إصدار إعلان الحق في التنمية عام 1986، لكون عملية التنمية تمس جميع القطاعات الاقتصادية والبشرية والمادية، وهو حق لجميع الدول والشعوب، إلا أن العقوبات الاقتصادية الأحادية التي فرضت على سورية وخاصة بعد بداية الحرب على سورية عام 2011 من قبل الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي لم تراعِ هذا الحق، حيث أدت هذه العقوبات إلى نتائج سلبية طالت كافة القطاعات، وتنتهك حقوق الإنسان في سورية من بينها الحق في التنمية، حيث تدهور الوضع المعيشي للشعب السوري وارتفع معدل الفقر مع زيادة معدل البطالة بشكل كبير وانخفاض الناتج المحلي.

الكلمات المفتاحية: العقوبات الاقتصادية الأحادية – الحق في التنمية – المستوى المعيشي – البطالة– الناتج المحلي.

حقوق النشر : مجلة جامعة تشرين– سورية، يحتفظ المؤلفون بحقوق النشر بموجب الترخيص CC BY-NC-SA 04 الإجمالي.

* **أستاذ – كلية الاقتصاد – قسم الاقتصاد والتخطيط – جامعة تشرين – اللاذقية – سورية.**
** **مدرس– كلية الاقتصاد – قسم الاقتصاد والتخطيط – جامعة تشرين – اللاذقية – سورية**
*** **طالبة ماجستير – قسم الاقتصاد والتخطيط – اختصاص علاقات دولية – جامعة تشرين – اللاذقية – سورية.**

مقدمة:

تعتبر العقوبات الاقتصادية الأحادية من أهم أدوات السياسة الخارجية التي تلجأ إليها الدول في علاقاتها مع الدول الأخرى لتحقيق مصالحها بما يتماشى مع سياستها الخارجية، فهي تعتبر مظهراً سلبياً من مظاهر العلاقات الدولية، وتؤدي إلى آثار سلبية كارثية على اقتصاد الدولة المستهدفة وحقوق الإنسان فيها، وخاصّة الحق في التنمية الذي يعتبر من الحقوق الشاملة، كون عملية التنمية تمس جميع القطاعات الحيوية والبشرية، وقد تم التأكيد عليه في العديد من المواثيق والتوصيات الدولية وخاصة بعد إعلان الحق في التنمية عام1986، إلا أن العقوبات الاقتصادية تشكل حاجزاً يمنع تحقيق الأهداف التنموية التي تسعى إليها الدول.

ويبرز هذا الأمر فيما تواجهه الجمهورية العربية السورية من عقوبات أحادية الجانب تفرضها الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي منذ بداية الحرب على سورية عام 2011، وما أدت إليه من نتائج كارثية طالت كافة المجالات، وتشكل حاجزاً يمنع الدولة من تحقيق أهدافها التنموية، وبالتالي تنتهك الحق في التنمية فيها، وهو ما يبرز من خلال تدني المستوى المعيشي للسكان، وارتفاع معدل البطالة، وانخفاض الناتج المحلي الإجمالي.

مشكلة البحث:

يدرس هذا البحث تداعيات العقوبات الاقتصادية الأحادية التي فرضتها الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي على سورية منذ بداية الحرب على الحق في التنمية فيها، ويثير هذا الأمر التساؤل التالي:

ما هي آثار العقوبات الاقتصادية الأحادية المفروضة عل سورية على الحق في التنمية؟

ويتفرع عن هذ السؤال الأسئلة الفرعية التالية:

ما هي العقوبات الاقتصادية المفروضة على سورية؟

هل تنتهك العقوبات الاقتصادية المفروضة على سورية الحق في التنمية؟

ما هو أثر العقوبات الاقتصادية المفروضة على سورية على أهم مؤشرات التنمية فيها؟

أهمية البحث وأهدافه:

تبرز أهمية هذا البحث من خلال الفترة الحساسة التي تتعرض لها سورية، وإعاقة عملية التنمية فيها بعد سنوات من الحرب وضرورة إعادة الإعمار، حيث أن هذه العقوبات تقوّض ذلك.

ويهدف البحث إلى:

دراسة مفهوم العقوبات الاقتصادية الأحادية.

معرفة العقوبات الاقتصادية الأحادية المفروضة على سورية.

دراسة مفهوم الحق في التنمية.

دراسة تداعيات العقوبات الاقتصادية على مؤشرات التنمية في سورية.

فرضيات البحث:

1- العقوبات الاقتصادية المفروضة على سورية تنتهك الحق في التنمية فيها وبالتالي تؤدي إلى آثار سلبية على مؤشرات التنمية.

منهجية البحث:

للوصول إلى أهداف البحث تم اعتماد المنهج الوصفي التحليلي لدراسة وتحليل العقوبات الاقتصادية المفروضة على سورية، ودراسة مفهوم الحق في التنمية وتحليل أثر هذه العقوبات على أهم مؤشرات التنمية في سورية.

وبناءً على ذلك تم تقسيم البحث إلى:

- أولاً: مفهوم العقوبات الاقتصادية أحادية الجانب
- ثانياً: العقوبات الاقتصادية المفروضة على سورية
- ثالثاً: أثر العقوبات الاقتصادية الأحادية على سورية على الحق في التنمية

الدراسات السابقة:

1- دراسة " تأثير العقوبات الاقتصادية الدولية على الحق في التنمية (العراق وليبيا نموذجاً)، (الزيديين، 2021):

بحث علمي في مجلة كلية الشريعة والقانون- دقهلية في الأردن، طرح البحث المشكلة الآتية: (ما مدى نجاعة العقوبات الاقتصادية الدولية في تغيير سلوك الدول المنتهكة للقانون الدولي، وبين حق الشعوب في التنمية؟، ولذلك هدفت الدراسة إلى تحديد الإطار المفاهيمي للعقوبات الاقتصادية والأسباب الداعية وراء تطبيقها، وما تأثير العقوبات الاقتصادية الدولية على حق الشعوب في التنمية.

2- دراسة " أثر العقوبات الاقتصادية الدولية على الحق في التنمية" (بن حوة، بو سهوة، 2021):

بحث علمي في مجلة المعيار جامعة تيسمسيلت في الجزائر، طرح البحث المشكلة الآتية: (إلى أي مدى يمكن للعقوبات الاقتصادية الدولية التأثير على حق الشعوب في التنمية؟)، ولذلك هدفت الدراسة إلى ضرورة الربط بين تطبيق العقوبات الاقتصادية الدولية وبين ضمان حقوق الإنسان والحق في التنمية على وجه الخصوص وذلك من خلال تحديد مفهوم هذه العقوبات وكذا مفهوم الحق في التنمية، وتداعيات هذه العقوبات على الحق في التنمية.

تعقيب على الدراسات السابقة:

تتقاطع الدراسات السابقة مع الدراسة الحالية في دراسة مفهوم العقوبات الاقتصادية ومدى تأثير هذه العقوبات على حق الشعوب في التنمية، إلا أن هذه الدراسة تختلف من حيث أنها تدرس العقوبات الاقتصادية الأحادية المفروضة على سورية بشكل خاص، وتداعياتها على حق الشعب السوري في التنمية من خلال دراسة الأثر على مؤشرات التنمية في سورية.

حدود البحث:

الحدود المكانية: الجمهورية العربية السورية.

الحدود الزمانية: من عام 2011 وحتى عام 2022.

النتائج والمناقشة:

أولاً: مفهوم العقوبات الاقتصادية أحادية الجانب:

1- 1: تعريف العقوبات الاقتصادية أحادية الجانب:

حاول بعض الفقهاء والكتّاب تعريف العقوبات أحادية الجانب فقد عرفها البعض على أنها " تصرف سياسي يحمل أذى وإكراه تقوم به الدولة في سياستها الخارجية" (يوسف، 2013، ص21).

كذلك عرفها البعض على أنها: "إجراءات مقيدة للسلوك تفرضها دولة، أو مجموعة من الدول، أو مجلس الأمن لإقناع فاعل ما بتغيير سلوكه وتقييده لمنعه من الانخراط في بعض الأنشطة المحظورة، ومنعه من انتهاك المعايير الدولية" (بولرباح، 2022، ص854).

وقد عرفها الفقيه "Dr. Marks" بأنها " تدابير إكراهية تهدف إلى حث طرف متمرد على الامتثال لقواعد السلوك الدولي أو لإرادة السلطة الموقعة للعقوبة". (Stephen.1999. P 1509)

ومن وجهة نظرنا يمكن أن نعرف العقوبات الاقتصادية الأحادية على أنها إجراءات قسرية انفرادية توقعها دولة على دولة أخرى بهدف إخضاعها لإرادتها وتحقيق سياستها الخارجية.

1- 2: أنواع العقوبات الاقتصادية الأحادية الجانب:

أولاً. الحظر الاقتصادي:

عرفت موسوعة الأمم المتحدة الحظر **EMBARGO** بأنه مصطلح دولي للمقاطعة الاقتصادية لبلد جزئياً أو كلياً بمنع التجارة في بعض المواد، وتعتبر شكلاً من العدوان الاقتصادي المخالف للقانون الدولي إذا لم تكن بصيغة الدفاع الشرعي ضد عدوان أجنبي. (Osmanzyk. 1985)

يعتبر الحظر من أخطر وسائل العقوبات الاقتصادية الدولية، كونه يؤثر في اقتصاد الدولة المستهدفة بشكل سلبي ويحرم الشعب من تلبية السلع الضرورية وبالتالي يمكن أن يؤدي إلى حالة من السخط الشعبي، والذي بدوره يؤثر في سياسة الدولة ويمنعها من إتيان فعل مخالف لأحكام القانون الدولي. (محي الدين،2009)

ثانياً. المقاطعة الاقتصادية:

يقصد بالمقاطعة الاقتصادية **Boycott**: "الإجراءات الرسمية التي تؤدي إلى قطع العلاقات الاقتصادية بين دولة وأخرى معتدية عندما لا تكون هنالك حالة حرب ". (بو بكر،2016)

وتتنوع المقاطعة الاقتصادية بين وقف العلاقات الاقتصادية، والتجارية، والمالية، والاستثمارية، والاجتماعية، وقد تمتد لتشمل جميع القطاعات، وهو ما يميزها عن باقي العقوبات الاقتصادية الأحادية، إذ تعتبر أكثر شمولية لأنها تؤدي إلى وقف جميع التعاملات الاقتصادية التجارية الاقتصادية، المالية، المصرفية، الاستثمارية وغيرها، وقد تشمل كل القطاعات. (لبقع، 2022)

ثالثاً. عقوبة القوائم السوداء:

يقصد بالقائمة السوداء **Blacklist** إدراج أسماء الأشخاص أو الشركات الذين لهم علاقات مع الدولة المعتدية في قوائم خاصة تعرف بالقوائم السوداء، ويترتب على ذلك اعتبار هؤلاء الأشخاص أو الشركات في حكم الدولة المعتدية وبالتالي تطبيق كل إجراءات المقاطعة عليهم. (بو بكر، مرجع سابق)

ويكمن الهدف منها في التأثير على الدول المحايدة بالضغط عليها اقتصادياً، ومنعها من إقامة علاقات اقتصادية مع الدولة المستهدفة، ويمتد أثرها إلى المواطنين الذين يتعاملون مع الجهات أو الأفراد المدرجة على القائمة، وذلك بغية تشديد الحصار على الدولة المستهدفة ومنعها من الحصول على المواد الخام والسلع الاستراتيجية (رضوان.2018).

ثانياً: العقوبات الاقتصادية المفروضة على سورية:

2- 1: العقوبات الأمريكية على سورية:

منذ بداية الحرب على سورية فرضت الولايات المتحدة الأمريكية عقوبات متنوعة على سورية، شملت تجميد الأرصدة المالية في البنوك العالمية، وعقوبات على الطاقة والنفط والتجارة الخارجية، نذكر من هذه العقوبات:

1- ما يسمى قانون "حرية سورية" رقم (H.R 2106) الذي صدر عن مجلس النواب الأمريكي ونص على عقوبات محددة على التصدير والتمويل والمشتريات والممتلكات وعلى الأشخاص الذين ينقلون البضائع أو التكنولوجيا التي تدخل في صناعة الأسلحة البيولوجية أو الكيميائية أو النووية أو التقليدية المتقدمة.[1]

2- الأمر التنفيذي رقم/13572/ والأمر التنفيذي رقم /13573/ لعام 2011 وتضمنوا حظر ممتلكات ومصالح لشخصيات سوريّة ومنع التعامل التجاري معهم وحظر تقديم أي مساهمة أو توفير أموال أو خدمات لصالح أي من الأشخاص المشمولين بالحظر أو تقديم التبرعات.

3- الأمر التنفيذي رقم/ 13582/ وتضمن تجميد ممتلكات ومصالح الحكومة السورية الموجودة في الولايات المتحدة الأمريكية، وحظر القيام بأي استثمارات سورية والتجارة الخارجية مع الولايات المتحدة للقيام بأي خدمات في سورية، وقيود على النفط والطاقة ذات المنشأ السوري.

4- الأمر التنفيذي رقم/13606/ تاريخ 22 نيسان2012 وتضمن حظر على الأشخاص الذين باعوا أو قدموا خدمات متعلقة بتكنولوجيا المعلومات لإيران أو لسورية تستخدم لتعطيل الحواسيب أو الشبكات أو المراقبة أو التتبع شمل هذا الأمر شركة سيرياتيل وهي المشغل الرئيس للاتصالات الخليوية في سورية.[2]

5- الأمر التنفيذي رقم /13870/ لعام 2017 والذي تضمن حظر الحصول على تأشيرة للدخول للولايات المتحدة الأمريكية لمواطني عدة دول من بينها سورية، وبشكل عام فإن العقوبات الأمريكية تحظر على طائرات الخطوط الجوية السورية الطيران إلى الولايات المتحدة، بالإضافة للأشخاص الموجودين على قوائم الحظر الذين يخضعون لعقوبات محددة وممنوعين من السفر إلى الولايات المتحدة الأمريكية (مركز كارتر،2020).

6- ما يسمى بقانون قيصر "سيزر" الذي دخل حيز التنفيذ في 17 حزيران عام 2020، والذي وسعت من خلاله الولايات المتحدة الأمريكية نطاق تطبيق العقوبات على سورية، من خلال استهداف المؤسسات الحكومية السورية وكبار المسؤولين، وملاحقة أي شخص أجنبي يقدم دعماً مالياً أو مادياً أو تقنياً أو يشارك في معاملة مهمة مع الحكومة السورية، وكل من يعمل بصفة مقاول عسكري أو أي قوة شبه عسكرية تعمل عن عمد بصفة عسكرية داخل سورية لصالح الحكومة السورية أو حكومة الاتحاد الروسي أو حكومة إيران، كذلك عقوبات متعلقة بالبنك المركزي في سورية باتهامه بالقيام بعمليات غسيل الأموال.[3]

7- عام 2022 أقر مجلس الشيوخ القانون رقم (H.R 6265) تحت اسم قانون الكابتاغون، والذي يهدف بحسب زعمهم إلى تعطيل وتحطيم الشبكات التي تدعم بشكل مباشر أو غير مباشر البنية التحتية للمخدرات في سورية.[4]

2- 2: عقوبات الاتحاد الأوروبي على سورية:

تشابهت العقوبات الأوروبية بشكل كبير مع عقوبات الولايات المتحدة، إلا أنه كان للعقوبات الأوروبية الأثر الأكبر باعتبار أن الاتحاد الأوروبي كان الشريك التجاري الأكبر لسورية قبل بداية الحرب، تضمن هذه العقوبات:

[1] **H.R.2106 - Syria Freedom Support Act. < https://2u.pw/jwlHXIi> تاريخ الزيارة 2023/7/20**

[2] **يمكن الاطلاع على الأوامر التنفيذية /13572/، /13573/، / 13582/، /13606/، على موقع وزارة الخزانة الأمريكية على الرابط: <https://ofac.treasury.gov/sanctions-programs-and-country-information/syria-sanctions> تاريخ الزيارة 2023/7/20**

[3] **يمكن الاطلاع على هذا القانون على موقع الكونغرس الأميركي عبر الرابط: https://www.congress.gov/bill/116th-congress/house-bill/31/text > < تاريخ الزيارة 2023/7/20.**

[4] **يمكن الاطلاع على هذا القانون على موقع الكونغرس الأميركي عبر الرابط: https://2u.pw/nNN1Eq4 > < تاريخ الزيارة 2023/7/20.**

1- عقوبات على القطاع المصرفي: حظرت عقوبات الاتحاد الأوروبي المساعدات من قبل بنك الاستثمار الأوروبي وكذلك تقديم المنح والقروض لسورية، وتم فرض حظر على البنك العقاري السوري والمصرف التجاري السوري، كذلك تم حظر تقديم العملات الورقية والمعدنية لمصرف سورية المركزي والذي تم وضعه أيضاً على قائمة الحظر، وبالتالي تجميد أصوله ومنعه من الوصول لأمواله وموارده الاقتصادية في أوروبا إن وجدت (عباس. 2017).

2- حظر على قطاع النفط والطاقة: تم فرض حظر على استيراد النفط السوري، وحظر كافة الخدمات ذات الصلة بالنفط الخام والمنتجات النفطية، وحظر استثمارات معينة في صناعات النفط والغاز الطبيعي، وإنشاء محطات الطاقة لإنتاج الكهرباء (نصر، محشي، أبو إسماعيل. 2013).

3- حظر على الأشخاص: وشملت قوائم الحظر ثلاث فئات رئيسية من الأفراد هم المسؤولين الحكوميين، ورجال الأعمال السوريين، وقادة سياسيين ومناصرين للحكومة السورية، من خلال تجميد أرصدتهم وممتلكاتهم ومنعهم من دخول أراضي الاتحاد الأوروبي (مركز كارتر، مرجع سابق).

4- قيود على التجارة: من خلال فرض قيود على دخول شحنات محددة إلى المطارات الأوروبية، ورحلات الشحن الجوية، وفرض حظر على الإتجار بالذهب والماس والمعادن الثمينة مع الحكومة السورية (نصر، محشي، أبو إسماعيل. مرجع سابق).

ثالثاً: أثر العقوبات الاقتصادية الأحادية على سورية على الحق في التنمية:

3- 1: تعريف الحق في التنمية:

عرف الفقيه كريستسكو الحق في التنمية على أنه: " يعني خطى التقدم الضرورية للتمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي أعلنها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والاتفاقية الدولية الخاصة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية الثقافية." (الزيديين، 2021، ص1707)

وعرفه كيبامباي بأنه: " حق معترف به لكل شعب وفرد في القدرة على الإيفاء باحتياجاته طبقاً لتطلعاته وذلك في كل نطاق يسمح بالتمتع العادل بالخيرات والمنافع التي تنتجها الجماعة". (بو سهوة، بن حوة. 2021. 596)

كذلك عرفه Zalmani Haquani على أنه " مجموعة المبادئ والقواعد التي يمكن على أساسها أن يحصل الإنسان بوصفه فرداً أو عضواً في جسم المجتمع (الدولة، الأمة، الشعب) وفي حدود المستطاع على احتياجاته الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الضرورية لكرامته". (بن علو. 2019. ص153)

مما سبق يمكن أن نقول إن الحق في التنمية هو حق مركب من مجموعة من الحقوق التي يجب أن يتمتع بها الإنسان لتغيير الوضع القائم إلى الأفضل ضمن نظام يقوم على العدل والمساواة والتعاون.

3- 2: الحق في التنمية في المواثيق الدولية:

تطور مفهوم الحق في التنمية وتوطد في المواثيق الدولية فقد تبنت الجمعية العامة للأمم المتحدة الإعلان الخاص بالحق في التنمية عام 1986 والذي نص في مادته الأولى على أنّ: "الحق في التنمية حق من حقوق الإنسان غير قابل للتصرف، وبموجبه يحل لكل إنسان ولجميع الشعوب والمشاركة والإسهام في تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية والتمتع بهذه التنمية التي يمكن فيها إعمال جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية إعمالاً تاماً".

إلا أنّ هذا الحق لم يذكر في جداول أعمال المؤتمرات الدولية حتى بداية التسعينات، حيث تم التأكيد عليه في مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية في ريو دي جانيرو عام 1992، كذلك الأمر في مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية الاجتماعية

عام 1995 (شاقوري.2016)، كذلك إعلان الألفية لعام 2000 وما تضمنه من خطط تعرف بالأهداف الإنمائية الألفية (بن علو. مرجع سابق).

3- 3: انتهاك العقوبات الاقتصادية الأحادية الحق في التنمية:

يعتبر الحق في التنمية من الحقوق الأساسية التي يتم التأكيد عليه في المؤتمرات والمحافل الدولية، حيث ورد في المادة التاسعة من ميثاق الحقوق والواجبات الاقتصادية للدول لعام 1974 على ما يلي: "تقع على عاتق جميع الدول مسؤولية التعاون في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعلمية والتكنولوجية لتعزيز التقدم الاقتصادي والاجتماعي في جميع أنحاء العالم، وخصوصاً في البلدان النامية"، وبالتالي لا يجوز لأي دولة أن تحرم شعب دولة أخرى من التمتع بثرواته ومقدَّراته والعيش عيشة كريمة وبالتالي من حقه في التنمية، وهذا ما أكدت عليه الجمعية العامة للأمم المتحدة في التوصيات الدولية التي اعتمدتها منذ عام 1996 والتي تحمل عنوان "حقوق الإنسان والتدابير القسرية" وهي توصيات ذات عنوان موحد ومضمون شبه موحد أكدت من خلال هذه التوصيات على الأثر السلبي للتدابير القسرية الانفرادية على التمتع بحقوق الإنسان في الدولة المستهدفة بما في ذلك الحق في التنمية، نذكر من هذه القرارات القرار رقم 75/181 الذي اتخذته بتاريخ 2020/12/16 والذي نص على أن الجمعية العامة للأمم المتحدة:

" – إذ تؤكد مجدداً أن التدابير القسرية الانفرادية تشكل عقبة أمام تنفيذ الإعلان بشأن الحق في التنمية.

تحث جميع الدول على الكف عن اتخاذ أو تنفيذ أي تدابير انفرادية لا تتفق مع القانون الدولي والقانون الدولي الإنساني وميثاق الأمم المتحدة والمعايير والمبادئ التي تحكم العلاقات السلمية بين الدول، ولا سيما التدابير ذات الطابع القسري بكل ما لها من آثار تتجاوز الحدود الإقليمية، بما يشكل عقبات أمام العلاقات التجارية بين الدول ويعرقل بذلك الإعمال التام للحقوق المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وغيره من الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، ولا سيما حق الأفراد والشعوب في التنمية."[5]

وبالتالي فإن فرض العقوبات الأحادية على الدول ينتهك حق الشعوب في هذه الدول في التنمية، وهذا ما تعاني منه سورية جرّاء العقوبات الأمريكية والأوروبية وما أدّت إليه من آثار سلبية على الصعيد الاقتصادي والاجتماعي خلال سنوات الحرب مما يعيق عملية إعادة الإعمار وبالتالي تحقيق التنمية في سورية.

3- 4: تداعيات العقوبات الاقتصادية الأحادية على مؤشرات التنمية في سورية:

أثرت العقوبات الاقتصادية أحادية الجانب بشكل كبير على الحق في التنمية في سورية في مختلف المجالات، لهذا سنتناول أهم مظاهر هذا التأثير:

1- تدني المستوى المعيشي:

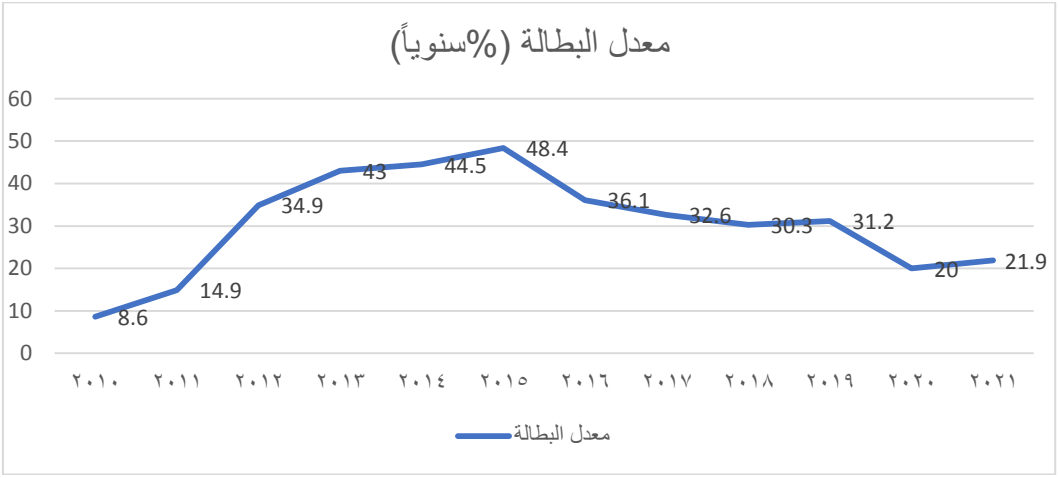
إن التمتع بمستوى معيشي لائق حق من حقوق الإنسان كفلته المواثيق والمعاهدات الدولية حيث نصت المادة 25 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 في الفقرة الأولى على: " لكل شخص الحق في مستوى معيشة يكفى لضمان الصحة والرفاهة له ولأسرته، وخاصة على صعيد المأكل والملبس والمسكن والعناية الطبية وصعيد الخدمات الاجتماعية الضرورية، وله الحق في ما يأمن به الغوائل في حالات البطالة أو المرض أو العجز أو الترمل أو الشيخوخة أو غير ذلك من الظروف الخارجة عن إرادته والتي تفقده أسباب عيشه"، إلا أن العقوبات المفروضة على سورية من قبل الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي لم تراعِ هذا الحق، إذ وصل معدل السكان الذين يعيشون تحت خط

[5] **قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة بعنوان "حقوق الإنسان والتدابير القسرية الانفرادية" رقم 75/181 تاريخ 2020/12/16، الوثيقة رقم A/RES/75/181 تاريخ2020/12/28.**

الفقر إلى 77% حتى عام 2019 (تقرير الإسكوا، 2020)، وفي عام 2022 ارتفعت نسبة السكان الذين يعيشون تحت خط الفقر إلى 90%، إذ ارتفعت الأسعار منذ عام 2019 أكثر من 800% (دوهان،2022)، نتيجة تدهور الأوضاع الاقتصادية وتراجع عجلة الإنتاج والقيود على الصادرات والواردات التي فرضتها العقوبات الاقتصادية خاصةً بعد دخول قانون قيصر حيّز التنفيذ في عام 2020، وبلغ عدد الأشخاص الذين يعانون من انعدام الأمن الغذائي في عام 2019 حوالي 6.5 مليون شخص ، وبحسب تقديرات منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة وبرنامج الأغذية العالمي أن 46% من الأسر تخفض حصصها الغذائية اليومية، و38% من الأسر تخفض استهلاك البالغين لضمان حصول الأطفال على ما يكفي من الغذاء (تقرير الإسكوا، مرجع سابق)، ليبلغ عدد الأشخاص الذين يعانون من انعدام الأمن الغذائي بحسب تقرير برنامج الأغذية العالمي لعام 2022 ما يقارب 12.1 مليون شخص في عام 2022 بينما هناك 2.9 مليون مهددون بانعدام الأمن الغذائي الأمر الذي يؤثر بشكل مباشر في إعاقة عملية التنمية في سورية وبالتالي المساس في حق الشعب السوري في التنمية، وهذا ما أكدت عليه الدكتور ألينا دوهان في تقريرها "النتائج الأولية للزيارة الخاصة إلى الجمهورية العربية السورية" لعام 2022: " إن انخفاض عائدات الصادرات وتدني الرواتب وتدهور الاقتصاد والتضخم المفرط قد قلل من قدرة الحكومة على الحفاظ على الدعم الاجتماعي الذي كانت تمارسه في مجالات الغذاء والصحة والإسكان، مما يؤثر على الحق في الغذاء وعلى التحرر من الفقر، والحق في الصحة والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والحق في حياة كريمة، مما أدى أيضاً إلى إعاقة تحقيق أهداف التنمية المستدامة".[6]

2- ارتفاع مستوى البطالة:

يؤدي فرض العقوبات الاقتصادية على بلد معين إلى ارتفاع معدلات البطالة فيها، نتيجة توقف العديد من النشاطات الاقتصادية وخروج الشركات المتعدية الجنسيات وتباطؤ عجلة الإنتاج وهو ما يؤدي إلى تسريح العمال وانخفاض الأجور وبالتالي تدني مستوى المعيشة والافتقار لمتطلبات الحياة، فارتفع معدل البطالة في سورية منذ بداية الحرب عام 2011 وفرض المزيد من العقوبات من قبل الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي.



المخطط رقم (1) يوضح نسبة البطالة في سورية بين عام 2010- 2021.

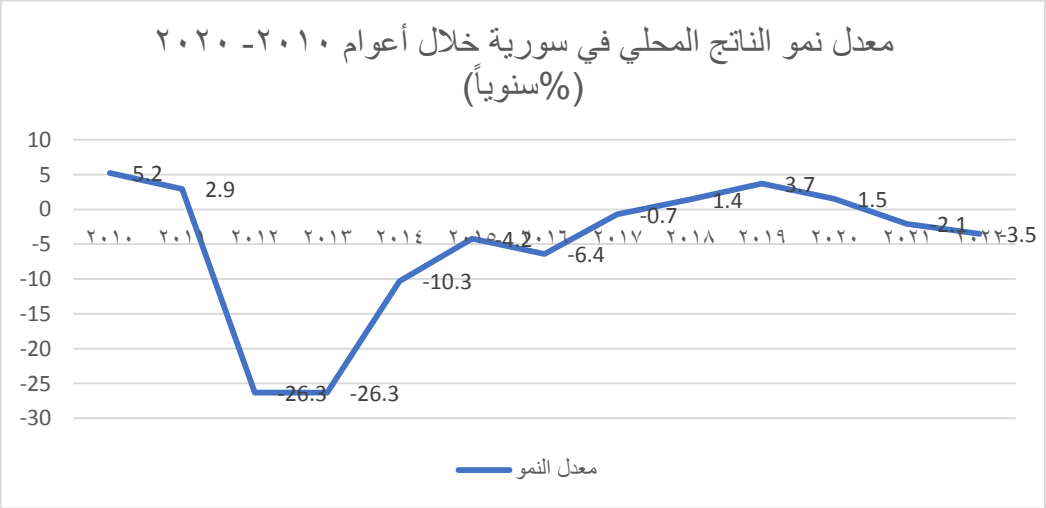
المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على بيانات المكتب المركزي للإحصاء.

[6] **ألينا دوهان، المقررة الخاصة للأمم المتحدة المعنية بإعداد تقرير خاص حول أثر التدابير أحادية الجانب على حقوق الإنسان، النتائج الأولية بعد زيارتها لسورية تاريخ 10 تشرين الثاني 2022.**

نلاحظ من المخطط تذبذب في معدل البطالة خلال سنوات الدراسة حيث بلغت أعلى نسبة في عام 2015 ما يقارب 48.4%، بينما كانت 8.6% في عام 2010، وهو ما يعتبر نتيجة طبيعية في بلد يعاني من حرب وحصار جائر، وبالتالي يؤثر بشكل مباشر في عملية التنمية وحق الشعب السوري نتيجة تدني المستوى المعيشة وعدم القدرة على تأمين مستلزمات الحياة الضرورية بسبب تسريح العمال وانخفاض الأجور.

3- انخفاض الناتج المحلي:

تراجع الناتج المحلي في سورية بشكل كبير بعد بداية الحرب، ومما زاد الوضع سوءً هو الحصار الاقتصادي الناتج عن العقوبات وتوقف العديد من النشاطات الاقتصادية والقيود على التجارة الخارجية.



المخطط رقم (2) يوضح معدل نمو الناتج المحلي في سورية خلال أعوام 2010- 2022

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على بيانات البنك الدولي لعام 2022

نلاحظ من المخطط تدهور الناتج المحلي الإجمالي مع بدء الحرب وفرض المزيد من حزم العقوبات الاقتصادية في عام 2011، حيث بلغت نسبة نمو الناتج المحلي الإجمالي 2.9% بعد أن كانت 5.2% في عام 2010، ومع تأزم الأوضاع في عام 2012 و2013 انخفضت نسبة الناتج المحلي إلى ما يقارب 26%، إلا أنها تقلصت نسبة الانكماش لتصل إلى 0.7% في عام 2017، ويسجل نسبة نمو بلغت 3.7% في عام 2019 إلان هذا الوضع لم يستمر مع حلول عام 2020 وبدء جائحة كورنا التي أدت إلى حالة الإغلاق القسري للأسواق ومختلف القطاعات الاقتصادية، ودخول قانون قيصر حيّز التنفيذ وفرضه المزيد من القيود على التعامل مع الدولة السورية وحلفائها، حيث انخفضت نسبة نمو الناتج المحلي الإجمالي إلى 1.5% لتصل نسبة الانكماش في عام 2022 إلى 3.5%.

الاستنتاجات والتوصيات:

الاستنتاجات:

1- مع بداية الحرب على سورية فرضت الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي مجموعة كبير من العقوبات على سورية استهدفت الاقتصاد السوري وكبار المسؤولين.

2- إن الحق في التنمية هو من الحقوق المركبة والذي تم التأكيد عليه في المواثيق الدولية وأصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة الإعلان الخاص للحق في التنمية عام 1986.

3- إن الحق في التنمية من الحقوق الأساسية التي لا يجوز لأي دولة من الدول أن تحرم شعب دولة أخرى منه.

4- إن العقوبات الاقتصادية الأحادية المفروضة على سورية تنتهك الحق في التنمية.

5- أدت العقوبات الأحادية على سورية إلى تراجع مؤشرات التنمية والتي تظهر من خلال تدني مستوى المعيشة، وارتفاع معدل البطالة، وانخفاض الناتج المحلي.

التوصيات:

1- ضرورة الدعوة لعقد مؤتمر دولي تتم فيه مناقشة الأثر السلبي للعقوبات الاقتصادية أحادية الجانب، والحد من فرضها لما ينتج عنها من آثار سلبية تقف حاجزاً أمام عجلة التنمية.

2- قيام الجمهورية العربية السورية باعتماد إجراءات للتخفيف من الآثار السلبية للعقوبات الاقتصادية، كالاعتماد على الإنتاج المحلي وخاصة بالنسبة للسلع المحظورة وتشجيع الزراعة والمزارعين بما يحقق الاكتفاء الذاتي، وإعطاء التسهيلات للاستثمارات الأجنبية وخاصة القادمة من الدول الحليفة.

Reference:

Benalou, M. The Impact of International Economic Sanctions on the People's Right to Development. PhD thesis. Faculty of Law and Political Science. University of Mostaganem. Algeria. (2019).

Boubaker, K. *Individual International Economic Sanctions in the Contemporary International Community*. Journal of Legal and Political Sciences. 2016. 7(13)

Bouswaha, N. Ben Haoua, Amina. *The Impact of International Economic Sanctions on the Right to Development*. Standard Journal. 2021. 12.(2)

Boulerbah, A. *Individual International Sanctions Outside the UN Framework (The United States as a Model*). Journal of Legal and Social Sciences. 2022. 7.(1)

Radwan, M. *The Economic and Social Impacts of Economic Sanctions*. Journal of Legal and Economic Research .2018. (66)

Al-Zayedin, N. *The Impact of International Economic Sanctions on the Right to Development - Iraq and Libya as Models* - Journal of the Faculty of Sharia and Law in Tafhena El-Ashraf.2021.(23) .

Shakouri, A. *The Implications of Economic Sanctions on Human Development (The Case of Iraq)*. Journal of the Voice of Law.2016.(50)

Abbas, M. The Political Economy of Economic Sanctions on the Syrian Arab Republic. Master's thesis. Faculty of Economics. University of Damascus. Syria. (2017).

Labeq, M. *The International Economic Impacts of Unilateral Economic Measures (The Economic Measures on Russia as a Model)*. Journal of Legal and Political Thought. (2017). 6.(2)

Mahy, J. United Nations Economic Sanctions. Egypt: New University House. (1st ed). 2009.

Youssef, K. International Economic Sanctions Taken by the Security Council and the Impacts of Their Implementation on Human Rights. Lebanon: Halabi Publications. (1st ed.). 2013.

United Nations General Assembly Resolution entitled "Human Rights and Unilateral Coercive Measures" No. 181/75 dated 16/12/2020, document No. A/RES/75/181 dated 28/12/2020.

Alena Douhan, Special Rapporteur of the United Nations on the preparation of a special report on the impact of unilateral measures on human rights, preliminary findings after her visit to Syria on 10 November 2022.

ESCWA Report. 2020. Syria After Eight Years of War.

World Food Programmed Report 2022.

NASR, R. MAHSHY, Z. ABO ESMAEIL, KH. The Syrian Crisis: Roots and Economic and Social Impacts. Syrian Center for Policy Research. 2013.

Carter Center Report. US and European Sanctions on Syria. 2020.

MARKS, S. *Economic Sanctions as Human Rights Violations: Reconciling Political and Public Health Imperatives*. American Journal of Public Health, 89(10), pp 1509-1513, 1999. –

OSMANYK, E. Encyclopedia of the united nation and international agreements.1 st Edition. 1985.3500